



المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي

في القانون الليبي والمقارن

د. مبروكة يحيى أحمد أفحيمه

أستاذ القانون المدني المساعد كلية القانون جامعة سرت

dr.mabroka1980@gmail.com

تاريخ النشر	تاريخ القبول	تاريخ الاستلام
2026 /06 /30م	2026 /06 /28م	2026 /06 /06م

الملخص:

تناولت هذه الدراسة موضوع المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، من خلال اتباع المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن، لبحث الجوانب القانونية لهذه الظاهرة التي تعد من المسائل الحديثة التي فرضها التطور التكنولوجي المتسارع، ومعرفة مدى ملائمة النصوص الحالية في القانون المدني أو المعاملات الإلكترونية لاستيعاب المشكلات العملية التي يثيرها هذا الموضوع في البيئة الرقمية والتي من بينها صعوبات الإثبات، ومدى الحاجة لتطوير آليات أكثر سرعة وفعالية في هذا المجال. كذلك محاولة وضع تعريف دقيق للأخبار الكاذبة، والوقوف على معرفة الأسباب العديدة والرئيسية لنشر الخبر الكاذب ولإعادة نشره مرة أو مرات أخرى، وكيفية الحد من ذلك. وتوصلت هذه الدراسة لعدد من النتائج التي من بينها، أن التشريع الليبي والمقارن لا يتضمننا نصاً يُعرف الأخبار الكاذبة كمصطلح قانوني مستقل، إلا أن هناك مجموعة من النصوص القانونية تتعرض له كظاهرة تستوجب العقاب، كما لا يوجد في التشريع الليبي تنظيم خاص ومتكامل يعالج مسألة المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة في البيئة الرقمية بشكل صريح ومباشر، وبذلك فلا مناص للرجوع للقواعد العامة للمسؤولية المدنية. وأن الضرر الناتج عن الأخبار الكاذبة لا يقتصر على الجانب المادي، بل يمتد بشكل واسع إلى الضرر المعنوي والاجتماعي، وأن عبء الإثبات في هذا المجال يمثل تحدياً حقيقياً، ويواجه صعوبات عملية كبيرة بسبب طبيعة الفضاء الإلكتروني خاصة مع إمكانية إخفاء الهوية وتعدد مصادر النشر، الأمر الذي يستدعي تطوير وسائل الإثبات القانونية والتقنية. خاصة أن المسؤولية المدنية في البيئة الرقمية قد تمتد إلى عدة أطراف، بما في ذلك الناشر الأصلي، ومُعيد النشر، وفي بعض الحالات المنصات الرقمية، وهو ما يعكس اتساع نطاق المسؤولية.

الكلمات المفتاحية: الأخبار الكاذبة، مواقع التواصل الاجتماعي، البيئة الرقمية، المسؤولية المدنية الإلكترونية، المنصات الرقمية.

Civil liability for spreading fake news on social media**In Libyan and comparative law****Dr. Mabrouka Yahya Ahmed Afhimah****Assistant Professor of Civil Law Faculty of Law, University of Sirte****dr.mabrouka_yahya@su.edu.ly****Abstract:**

This study addresses the issue of civil liability for the dissemination of fake news on social media platforms. It examines the legal aspects of this phenomenon a modern issue driven by rapid technological advancement and assesses the adequacy of existing provisions in civil law and electronic transaction regulations to handle the practical challenges arising in the digital environment, such as difficulties regarding the burden of proof. The study also considers whether there is a need to develop faster and more effective mechanisms in this area, while attempting to formulate a precise definition of "fake news," identify the primary reasons behind its initial publication and subsequent resharing, and explore ways to curb this practice. This study addresses the subject by employing descriptive, analytical, and comparative methodologies. It reached several conclusions, including the finding that neither Libyan nor comparative legislation contains a provision defining "fake news" as a distinct legal term; however, various legal provisions address it as a punishable phenomenon. Furthermore, Libyan legislation lacks a specific, comprehensive framework explicitly and directly governing civil liability for fake news in the digital environment, necessitating reliance on general rules of civil liability. Finally, the study concludes that the harm resulting from fake news is not limited to material damage but extends significantly to non-material and social harm. The burden of proof in this area presents a genuine challenge and faces significant practical difficulties due to the nature of cyberspace particularly the potential for anonymity and the multiplicity of publishing sources thereby necessitating the development of legal and technical means of proof. This is especially relevant given that civil liability in the digital environment may extend to multiple parties, including the original publisher, the republisher, and, in some instances, digital platforms, reflecting the broad scope of such liability .

Keywords: Fake news, social media, digital environment, Electronic civil liability , Digital platforms.

المقدمة**التعريف بالموضوع وأهميته.**

الأخبار الكاذبة ظاهرة وجدت منذ فترات زمنية سابقة، ولكن مواقع التواصل الاجتماعي ساهمت في نشرها بسهولة وبسرعة، فأصبحت تنتقل من لوحة مفاتيح إلى العالم أجمع، حيث تطرح المواقع الإلكترونية خدماتها أمام المستخدمين عبر شبكة الإنترنت، فيمكنهم نشر ما يشاءون من المحتوى الإلكتروني، وتعتبر مواقع التواصل الاجتماعي مثل الفيسبوك وإكس (تويتر سابقاً) واليوتيوب والمدونات الإلكترونية من أبرز الخدمات التي تتيحها شبكة الإنترنت مما أفرز تحديات خطيرة أبرزها أن هذه الأخبار الكاذبة باتت تشكل تهديداً حقيقياً للأمن المعلوماتي والاستقرار الاجتماعي، فانتشار المحتوى الكاذب قد يلحق أضراراً جسيمة بالأفراد سواء على مستوى السمعة أو الحياة الخاصة،

كما قد يمتد تأثيره ليشمل المجتمع ككل من خلال إثارة البلبلة وزعزعة الثقة في المؤسسات، وتزداد خطورة هذه الظاهرة في البيئة الرقمية نظراً لما تتميز به من خصائص، مثل سرعة الانتشار، وصعوبة التحقق من المصادر، وإمكانية إخفاء هوية الناشر، فضلاً عن قابلية المحتوى للتعديل وإعادة النشر على نطاق واسع. كما أن التفاعل الجماهيري مع هذه الأخبار من خلال التعليقات والمشاركات، يسهم في تضخيم أثرها وانتشارها بشكل يفوق السيطرة في كثير من الأحيان. بل أن ما زاد الأمر خطورة هو أن بعض المخططات والقنوات الإخبارية تعتمد في بعض فقراتها على بث ما يتم عرضه على وسائل التواصل الاجتماعي.

إشكالية البحث.

إلى أي مدى يمكن تفعيل القواعد العامة للمسؤولية المدنية على موضوع نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وما مدى كفاية هذه القواعد في ظل خصوصية البيئة الرقمية وغياب التنظيم التشريعي الخاص للموضوع. وينبثق عن هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من الأسئلة الفرعية، تتمثل في تحديد النطاق الموضوعي لهذه المسؤولية من خلال تحديد مفهوم الأخبار الكاذبة وكيف يمكن تمييزها عن غيرها، والخصائص التي تميزها، وما الأركان القانونية التي تقوم عليها المسؤولية المدنية في هذا المجال؟

أهداف البحث.

تسعى هذه الدراسة لتسليط الضوء على القواعد العامة للمسؤولية المدنية التي تنطبق على المسؤولية عن الأخبار الكاذبة وتحديد الإطار المفاهيمي للنطاق الموضوعي لهذه المسؤولية، من خلال البحث عن تعريف الأخبار الكاذبة، ومن ثم معرفة النطاق الذي تحدده، ومن ثم تتبع أحكام المسؤولية المدنية التي تحكم قيامها، وكيف يمكن إثبات الخطأ والضرر وعلاقة السببية في البيئة الرقمية؟ والصعوبات القانونية والعملية المتعلقة بإثبات المسؤولية في البيئة الرقمية، وتعويض الضرر المترتب على قيامها.

منهجية الدراسة: تم اعتماد المنهج الوصفي والمنهج التحليلي للنصوص القانونية ذات الصلة، سواء في التشريع الليبي وبعض التشريعات المقارنة، مثل التشريع المصري والفرنسي، مع الاستعانة بالمنهج المقارن في بعض الجوانب.

خطة الدراسة: تنقسم إلى مطلبين رئيسيين تتفرع عنها تقسيمات فرعية وجزئية، كما ستوضح الدراسة.

المطلب الأول: ماهية الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع الأول: تعريف الأخبار الكاذبة وتمييزها عن غيرها من المعلومات.

الفرع الثاني: سمات الأخبار الكاذبة في البيئة الرقمية.

الفرع الثالث: أسباب انتشار الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الحد والوقاية من ذلك

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع الأول: طبيعة وأركان المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة.

الفرع الثاني: الآثار المترتبة على تحقق المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة

المطلب الأول

ماهية الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي

لعبت مواقع التواصل الاجتماعي دوراً بارزاً في تسهيل إنتاج وتداول المحتوى دون قيود صارمة، مما أدى إلى اختلاط المعلومات الصحيحة بالمعلومات الكاذبة، وصعوبة التمييز بينها لدى المتلقي. وتُعد الأخبار الكاذبة من أبرز الظواهر المعلوماتية التي ظهرت بشكل واضح في

البيئة الرقمية المعاصرة. وهو ما يدعو للبحث في التعريف وأوجه التميز والسمات، وأسباب انتشار هذه الظاهرة وكيفية الوقاية والحد منها، وهو ما سنتناوله تباعاً في الفروع التالية:

الفرع الأول

تعريف الأخبار الكاذبة وتمييزها عن غيرها من المعلومات.

لابد من تحديد المفهوم الدقيق للأخبار الكاذبة لما يكتسبه ذلك من أهمية قانونية بالغة، ولكونه يمثل المدخل الأساسي لتحديد نطاقه، وتمييزه عما قد يختلط به.

أولاً: تعريف الأخبار الكاذبة.

لا يتضمن التشريع الليبي نصاً يعرف الأخبار الكاذبة، إلا أن هناك مجموعة من النصوص القانونية المتفرقة تتعلق بالجرائم الإلكترونية، والتي تتضمن عناصر يمكن الاستناد إليها في استخلاص مفهوم قانوني للأخبار الكاذبة، كالمادة 37 من القانون رقم 5 لسنة 2022 بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية، وأيضاً قانون العقوبات الليبي، وتتعلق هذه النصوص بتجريم نشر الأخبار الكاذبة التي من شأنها الإضرار بالأمن العام أو إثارة الفرع بين الناس. وهو ما تنص عليه المواد 176 و197 و195 مكرر و439، ومضمونها أن تطبق العقوبات المقررة على كل من يذيع عمداً أخباراً كاذبة أو بث الإشاعة. كما أن قانون النشاط التجاري الليبي رقم 23 لسنة 2010 ينص على عدم جواز البيانات والأخبار الكاذبة المتعلقة بالشركات.

إضافة إلى ما نصت عليه الفقرة (ز) من ميثاق شرف الصحفيين والإعلاميين الليبيين وقت الأزمات، من أن:

"الالتزام بالحياد والتأكيد على المهنية واعمال مبدأ التوازن خلال طرح القضايا المختلفة، مع بذل الجهد لتوفير المعلومات الصحيحة للمتلقي ونقل الواقع كما هو دون تشويه أو تزوير، مع ضمان حق الرد وتصحيح الخطأ والاعتذار عنه علانية".

كما يمكن الاستناد إلى قواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الليبي، والتي تقوم على أساس الفعل الضار، حيث يُلزم كل من يرتكب خطأ سبب ضرراً للغير بالتعويض، وهو ما يمكن تطبيقه على حالات نشر الأخبار الكاذبة متى توافرت أركان المسؤولية. (السنهوري، د.ت، صفحة 732)

وفي مصر لم يضع المشرع تعريف محدد لمصطلح الأخبار الكاذبة، وإن كان قد اتجه إلى تنظيم أكثر صرامة لمواجهة هذه الأخبار، بتجريم بعض صور نشر الأخبار الكاذبة خاصة في المجال العام، حيث نص قانون رقم 175 لسنة 2018 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات على تجريم نشر أو ترويج الأخبار الكاذبة التي من شأنها الإضرار بالأمن القومي أو النظام العام. ويلاحظ أن المشرع المصري وسّع نطاق الحماية القانونية ليشمل البيئة الرقمية بشكل مباشر. (عبدالحاميد، 2020، صفحة 95).

وكذلك الحال في فرنسا، فلم يكن هناك تحديد لمعنى الأخبار الكاذبة، ولكن اتجه المشرع إلى تشديد الرقابة القانونية وفرض مسؤولية على منصات النشر، وتبني مقاربة أكثر تنظيمًا من خلال قانون مكافحة التلاعب بالمعلومات الصادر في 22 ديسمبر (2018)، والذي يمنح السلطات القضائية صلاحيات للتدخل السريع في حالة انتشار معلومات كاذبة خلال فترات الانتخابات أو الأزمات العامة، ويتميز هذا النموذج بمحاولة تحقيق التوازن بين حرية التعبير ومكافحة التضليل الإعلامي. (عبدالحاميد، 2020، صفحة 96). كما أن القانون رقم 451 لسنة 2023 الصادر في 2 يونيو 2023 والذي ينظم قطاع المؤثرين ومكافحة الممارسات التجارية المضللة، وإن لم يُعنى بالأخبار الكاذبة، إلا أنه يتناولها بالمضمون.

أما على المستوى الدولي، فيتصاعد الاهتمام الدولي لمكافحة الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي للحد من تأثيرها على الأمن والاستقرار والوعي المجتمعي، فبرزت عدة مبادرات تهدف إلى مكافحة المعلومات المضللة، خاصة من خلال الاتحاد الأوروبي الذي أصدر

مواثيق وتوصيات بشأن المعلومات المضللة، تنص على ضرورة إلزام المنصات الرقمية بمكافحة المحتوى الكاذب، ومنها قانون الخدمات الرقمية للاتحاد الأوروبي (DSA) الذي يلزم المنصات الكبرى مثل "فيسبوك" و"إكس" و"تيك توك" بتقييم المخاطر ووضع آليات صارمة لإزالة المحتوى غير القانوني والمعلومات المضللة بسرعة وشفافية. كما أصدرت الأمم المتحدة تقارير تؤكد على خطورة الأخبار الكاذبة على حقوق الإنسان وحرية الرأي في حد ذاتها عندما يتم التلاعب بها بشكل مضلل. كما أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أبدت قلقها البالغ إزاء انتشار ظاهرة المعلومات المضللة، وأصدرت تقارير مستمرة تؤكد مكافحتها لهذه الظاهرة. (الحيمر، 2020، صفحة 15)

وخلاصة القول، فإنه في ظل غياب التعريف القانوني كان للفقه دوره في محاولة وضع تعريف محدد، فذهب جانب منه للقول، بأن الأخبار الكاذبة كل خبر أو معلومة يتم نشرها أو تداولها عبر الوسائل التقليدية أو الرقمية، وتكون غير مطابقة للحقيقة أو الواقع، مع تقديمها في صورة توهي بصحتها بهدف التأثير على المتلقي أو توجيه الرأي العام بشكل مضلل. بينما يعرفها جانب آخر بأنها "الانتشار المتعمد للتضليل، سواء كان ذلك عبر وسائل الإعلامية التقليدية أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي". (يساري، 2017، صفحة 6)

وفي حين ذهب جانب من الفقه إلى تعريفها بأنها المعلومات أو المحتويات الإعلامية التي يتم تصنيعها أو تحريفها عمداً بهدف خداع الجمهور، أو تحقيق أهداف سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية. ويلاحظ من هذا التعريف أن عنصر القصد يلعب دوراً أساسياً في تمييز الأخبار الكاذبة عن غيرها من الأخطاء غير المقصودة. كما أن الأخبار الكاذبة لا تقتصر على الاختلاق الكامل للخبر، بل قد تتخذ صوراً متعددة منها نشر أخبار غير صحيحة بالكامل، أو تحريف وقائع حقيقية وإخراجها من سياقها، أو حذف معلومات جوهرية تؤدي إلى تضليل المتلقي. (منصور، 2010، صفحة 215)

وبناء على ما سبق، فيمكننا القول بأن الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي كل خبر أو معلومة كاذبة محرفة أو ناقصة يتم نشرها أو تداولها في البيئة الرقمية بهدف خداع وتضليل المتلقي.

ثانياً: تمييز الأخبار الكاذبة عن غيرها من المعلومات.

كما سبق واتضح لنا من تعريف الأخبار الكاذبة، أن معيار الكذب لا يرتبط فقط بعدم مطابقة الخبر للواقع، بل يمتد ليشمل أي معالجة إعلامية من شأنها خلق تصور غير صحيح لدى الجمهور. وهو ما يجعل للأخبار الكاذبة نطاق وتمييزها عن غيرها المعلومات الصحيحة أو الغير صحيحة.

1. تمييز الأخبار الكاذبة عن الشائعات.

تُعرف الشائعة بأنها معلومة غير مؤكدة يتم تداولها بين الأفراد بشكل غير رسمي، وتنتشر بسرعة في المجتمع، خاصة في ظل غياب المعلومات الدقيقة أو الرسمية (بدوي، 1986، صفحة 189)، وتعرف أيضاً بأنها خبر أو معلومة يتم تداولها بين الناس بشكل عام دون أن تركز على مصدر موثوق به يؤكد صحتها، وتعتمد على تزييف الحقائق وتشويه الواقع. (حري، 2019، صفحة 15)

ومن منظور اجتماعي يرى بعض علماء الاجتماع أن الشائعة هي عملية تواصل اجتماعي غير رسمية تتضمن نقل معلومات غير مثبتة، تتعرض للتغيير والتعديل أثناء انتقالها من شخص لآخر. ويبرز هذا التعريف الطبيعة الديناميكية للشائعة، حيث لا تبقى ثابتة، بل تتغير وفقاً لدرجة التفاعل الاجتماعي معها. كما أنها تمثل أحد أخطر أشكال المعلومات غير الموثوقة التي تؤثر على الاستقرار الاجتماعي والنفسي للأفراد. كما أنها غالباً ما تنتشر في أوقات الأزمات نتيجة غياب المعلومات الرسمية الدقيقة. (زايد، 2015، صفحة 143).

وتتميز الشائعات عادة بعدة خصائص، أهمها غياب المصدر الرسمي وسرعة الانتشار والقابلية للتضخيم أو التحريف وارتباطها غالباً بالظروف الغامضة أو الأزمات. (القحطاني، 1997، صفحة 45)

أما عن التمييز بين الأخبار الكاذبة والشائعات، فإنه برغم التشابه الكبير بين المفهومين، إلا أن هناك فروقاً قانونية ووظيفية، فالأخبار الكاذبة، غالباً ما تُنسب إلى مصدر أو تُقدم في شكل خبر إعلامي، بينما الشائعة تكون مجهولة المصدر في الغالب. كما أن القصد، في الأخبار الكاذبة غالباً ما تكون متعمد وموجه، في حين قد تنشأ الشائعة دون قصد الإضرار، نتيجة نقل غير دقيق للمعلومة. وأما من حيث الشكل، فتأتي الأخبار الكاذبة في صورة خبر متكامل، بينما الشائعة قد تكون مجرد كلام متداول أو منشور غير رسمي. ومن حيث الثبات، فالأخبار الكاذبة أكثر ثباتاً نسبياً، بينما الشائعة تتغير وتتطور أثناء تداولها بين الأفراد. (القحطاني، 1997، صفحة 46). ومع ذلك، فإن الواقع العملي في البيئة الرقمية أفرز تداخلاً كبيراً بين المفهومين، حيث قد تتحول الشائعة إلى خبر كاذب عند إعادة نشرها في قالب إعلامي، أو تتحول الأخبار الكاذبة إلى شائعات عند تداولها دون مصدر واضح.

2. تمييز الأخبار الكاذبة عن المعلومات الصحيحة

يمثل التمييز بين الأخبار الكاذبة والمعلومات الصحيحة إشكالية جوهرية في العصر الرقمي، ويمكن ضبط هذا التمييز من خلال مجموعة من المعايير أهمها أن مصدر المعلومات الصحيحة جهات رسمية أو موثوقة، بينما الأخبار الكاذبة تعتمد غالباً على مصادر مجهولة أو غير دقيقة. كما يمكن التحقق من صحة المعلومات الصحيحة عبر مصادر متعددة في حين يصعب إثبات صحة الأخبار الكاذبة أو تتعارض مع مصادر موثوقة أخرى. كما تتميز المعلومات الصحيحة بالحياد والموضوعية والاتزان، بينما تتسم الأخبار الكاذبة بالمبالغة أو الإثارة أو التوجيه. إضافة للمدة الزمنية، فقد يتم اقتطاع معلومات قديمة أو إخراجها من سياقها وإعادة نشرها كأخبار حديثة، وهو أحد أساليب التضليل الشائعة. (الشريف، 2015، صفحة 90).

لذا فإن التمييز بين هذه المفاهيم لا يعد مسألة نظرية فقط، بل هو عنصر أساسي في تحديد المسؤولية القانونية عن النشر، خاصة في إطار المسؤولية المدنية التي تقوم على إثبات الخطأ والضرر وعلاقة السببية.

الفرع الثاني

سمات البيئة الرقمية ودورها في نشر الأخبار الكاذبة

تتميز البيئة الرقمية الحديثة بمجموعة من الخصائص النوعية والسمات التي تميزها عن نظيرتها في البيئة التقليدية، حيث أفرز التطور التكنولوجي لمنصات التواصل الاجتماعي أنماطاً جديدة من إنتاج وتداول المعلومات تقوم على السرعة والتفاعل والانتشار الواسع، وهو ما جعل هذه الظاهرة أكثر تعقيداً وتأثيراً من السابق، وهذه السمات ودورها في نشر الأخبار الكاذبة يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: الانتشار سريعاً.

من أبرز الخصائص التي تميز بها البيئة الرقمية هي السرعة في الانتشار، فيمكن للمعلومة الكاذبة الواحدة أن تنتقل خلال ثوانٍ إلى آلاف أو ملايين المستخدمين عبر خاصية المشاركة وإعادة النشر. وتعود هذه السرعة إلى طبيعة المنصات الرقمية التي تعتمد على الشبكات الاجتماعية المفتوحة. (الشريف، 2015، صفحة 92).

ثانياً: صعوبة ضبط المصدر وتحديد المسؤولية.

تتميز البيئة الرقمية بإمكانية إخفاء الهوية أو استخدام حسابات وهمية، وهو ما يؤدي إلى صعوبة كبيرة في تحديد المصدر الحقيقي للخبر الكاذب، وهو ما يطرح إشكالية قانونية جوهرية عند تطبيق قواعد المسؤولية المدنية، حيث يصبح إثبات الفاعل عنصراً معقداً في كثير من الحالات، خاصة مع استخدام تقنيات إعادة النشر المتسلسل. (يساري، 2017، صفحة

(6)

ثالثاً: القابلية العالية للتضخيم والتحريف والتعديل.

تخضع الأخبار الكاذبة في البيئة الرقمية لعملية مستمرة من التعديل والتحريف أثناء تداولها بين المستخدمين، حيث يقوم كل متلقٍ بإعادة صياغة المحتوى أو إضافة عناصر جديدة إليه، مما يؤدي إلى تضخيمه أو تشويهه. (القيسي، 2022، صفحة 15)

رابعاً: التفاعل الجماهيري كعامل تضخيم.

تلعب خاصية التفاعل في مواقع التواصل الاجتماعي مثل الإعجاب والتعليق والمشاركة دوراً مهماً في تعزيز انتشار الأخبار الكاذبة، حيث يؤدي التفاعل الكبير مع المحتوى إلى رفع خوارزميات الانتشار، مما يزيد من ظهوره لمستخدمين أكثر، وبذلك لا يكون المستخدم مجرد متلقٍ سلبي، بل يصبح جزءاً من عملية نشر وتضخيم المعلومة. (الشريف، 2015، صفحة 92).

خامساً: غياب الرقابة المسبقة.

لا تخضع مواقع التواصل الاجتماعي لرقابة تحريرية مسبقة على المحتوى المنشور، مما يسمح بمرور كم هائل من المعلومات دون تحقق من صحتها، ويؤدي هذا الغياب إلى خلق بيئة خصبة لانتشار الأخبار الكاذبة، خاصة في ظل ضعف الوعي الرقمي لدى بعض المستخدمين، على عكس وسائل الإعلام التقليدية والتي تتمتع بنوع من الرقابة. (يساري، 2017، صفحة 6)

سادساً: صعوبة الإزالة الكاملة للمحتوى.

من المعضلات التي تخلقها الطبيعة الفنية هي أنه حتى بعد اكتشاف الخبر كاذب، فإن إزالته بشكل كامل من الفضاء الرقمي يبقى أمراً صعباً، نظراً لإمكانية إعادة نشره أو حفظه أو تداوله عبر منصات متعددة. وهذا ما يميز البيئة الرقمية عن التقليدية، حيث يكون من السهل نسبياً سحب الخبر أو تصحيحه. (الحيمر، 2020، صفحة 15)

سابعاً: التأثير النفسي والاجتماعي السريع.

من الآثار المترتبة على انتشار الأخبار الكاذبة في البيئة الرقمية القدرة على إحداث تأثير سريع على الرأي العام، سواء من خلال إثارة القلق أو نشر الذعر أو التأثير على السمعة الشخصية للأفراد. ويزداد هذا التأثير في أوقات الأزمات، حيث يكون الجمهور أكثر قابلية لتصديق المعلومات غير المؤكدة. (القيسي، 2022، صفحة 15)

الفرع الثالث

أسباب انتشار الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي

وسائل الحد والوقاية من ذلك

انتشار الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي يكون نتيجة لتفاعل مجموعة معقدة من العوامل التكنولوجية والفنية والاجتماعية والنفسية والقانونية، فلا يمكن إرجاعها إلى سبب واحد، فهي نتاج بيئة رقمية مفتوحة تفتقر في كثير من الأحيان إلى الضبط والرقابة الكافية. ومن ثم، فإن تحليل أسباب انتشار هذه الظاهرة يُعد أمراً ضرورياً لفهمها تمهيداً لمواجهتها قانونياً.

أولاً: أسباب انتشار الأخبار الكاذبة عبر منصات التواصل الاجتماعي.

قد تساهم عدد من الأسباب في انتشار الأخبار الكاذبة على نطاق واسع، وقد يكفي سبب واحد لتحقيق ذلك، وتمثل هذه الأسباب فيما يلي:

1. التطور التكنولوجي في الإعلام الرقمي.

إن التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سهل عملية إنتاج ونشر المحتوى، فأصبح بإمكان أي مستخدم إنشاء ونشر الأخبار دون الحاجة إلى مهارات مهنية أو رقابة مسبقة. ناهيك أن أدوات النشر الرقمي مثل الهواتف الذكية والتطبيقات الاجتماعية ساهمت في

جعل عملية تداول المعلومات فورية وسهلة، (المغربي، 2010، صفحة 23) (عساف، 2010، صفحة 23) مما يزيد من احتمالية انتشار الأخبار الكاذبة.

2. غياب الرقابة الفعالة.

افتقار مواقع التواصل الاجتماعي لرقابة مسبقة على المحتوى المنشور، وهو ما يسمح بانتشار الأخبار دون التحقق من صحتها، ورغم وجود سياسات داخلية لدى بعض المنصات، إلا أن تطبيقها يظل محدودًا مقارنة بحجم المحتوى المتداول، مما يخلق بيئة خصبة لانتشار المعلومات المضللة. (الراجي، 2018، صفحة 3)

3. الدوافع النفسية والاجتماعية للمستخدمين.

للعوامل النفسية دورًا كبيرًا في انتشار الأخبار الكاذبة، حيث يميل الأفراد إلى تصديق ونشر المعلومات التي تتوافق مع معتقداتهم أو تثير مشاعرهم، مثل الخوف أو الغضب. كما أن الرغبة في لفت الانتباه أو تحقيق التفاعل الاجتماعي تدفع بعض المستخدمين إلى مشاركة الأخبار دون التحقق من صحتها. (زايد، 2015، صفحة 143)

4. غياب الوعي الإعلامي والرقمي والقانوني.

ضعف الوعي الإعلامي من أهم أسباب انتشار الأخبار الكاذبة، حيث يفتقر العديد من المستخدمين إلى المهارات اللازمة للتحقق من صحة المعلومات أو تقييم مصادرها، ويؤدي ذلك إلى تداول واسع للمحتوى المضلل دون إدراك مخاطره أو نتائجه القانونية. (الراجي، 2018، صفحة 3)

5. طبيعة الخوارزميات الرقمية.

تعتبر الخوارزميات أحد أهم برامج وأنظمة التطور التقني، وتعتمد مواقع التواصل الاجتماعي على الخوارزميات لزيادة التفاعل، فيتم ترويج المحتوى الأكثر إثارة أو جذبًا للانتباه، بغض النظر عن مدى صحته. وهذا ما يؤدي إلى انتشار الأخبار الكاذبة بشكل أسرع من الأخبار الصحيحة، نظرًا لطابعها المثير. (براك، 2023، صفحة 64)

6. الأزمات والظروف الاستثنائية

فالحروب والأوبئة والاضطرابات السياسية تمثل بيئة خصبة لانتشار وتزايد الأخبار الكاذبة، حيث يكون الأفراد أكثر حاجة للمعلومات وأكثر قابلية لتصديق الأخبار غير المؤكدة. وما يزيد الأمر تعقيدًا غياب المعلومات الرسمية الدقيقة الكافية، فتصبح الأخبار الكاذبة والشائعات بديلًا غير موثوق للمعلومة. (حمادي، 2022، صفحة 288)

7. القصور التشريعي وصعوبة التطبيق

يساهم ضعف الإطار القانوني أو عدم مواكبته للتطور الرقمي في تفشي هذه الظاهرة، حيث لا توجد في بعض الدول نصوص واضحة تنظم المسؤولية عن النشر الإلكتروني. كما أن صعوبة تطبيق القوانين في البيئة الرقمية، خاصة فيما يتعلق بتحديد الفاعل، تعزز من انتشار الأخبار الكاذبة دون رادع فعال. (منصور، 2010، صفحة 301)

ثانياً: وسائل الحد من انتشار الأخبار الكاذبة والوقاية منها.

أصبحت مواجهة ظاهرة الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي ضرورة قانونية واجتماعية ملحة، نظرًا لما تسببه من أضرار متسارعة تتجاوز الأفراد لتطال استقرار المجتمع ككل. ولا يكفي في هذا السياق الاعتماد على المسؤولية المدنية كوسيلة لاحقة لجبر الضرر، بل يتطلب الأمر تبني آليات وقائية واستباقية تحد من انتشار هذه الظاهرة قبل وقوع الضرر. ومن هذه الوسائل المقترحة ما يلي:

1. تطوير الإطار التشريعي.

تحديث التشريعات الوطنية أو وضع نصوص جديدة يعد من أهم الوسائل لمواجهة الأخبار الكاذبة، حيث يتطلب الأمر سن نصوص قانونية واضحة تُنظم النشر الإلكتروني وتحدد المسؤوليات بدقة. (منصور، 2010، صفحة 302)، ولعل نص المادة 7 من القانون رقم 5 لسنة 2022 بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية الليبي قد وضع الإطار القانوني للرقابة حيث تنص على أنه "يجوز للهيئة الوطنية للأمن وسلامة المعلومات مراقبة ما ينشر ويعرض عبر شبكات المعلومات الدولية أو أي نظام تقني آخر، وحجب كل ما ينشر النعرات أو الأفكار التي من شأنها زعزعة أن المجتمع واستقراره أو المساس بسلمه الاجتماعي، ولا يجوز مراقبة الرسائل الإلكترونية أو المحادثات إلا بأمر ما يصدر عن القاضي الجزئي المختص".

2. تعزيز دور القضاء في البيئة الرقمية.

يلعب القضاء دوراً أساسياً في مكافحة الأخبار الكاذبة، من خلال سرعة الفصل في النزاعات الرقمية واعتماد وسائل الإثبات الحديثة، وإصدار أوامر مستعجلة بحذف المحتوى الضار، كما ينبغي تطوير آليات التقاضي الإلكتروني لتسهيل الوصول إلى العدالة في هذا المجال. كما أن القاضي يملك سلطة واسعة في اتخاذ إجراءات مستعجلة ووقائية لمنع أو إيقاف نشر الأخبار الكاذبة. (عساف، 2010، صفحة 158) (المغربي، 2010، صفحة 158).

3. مسؤولية مواقع التواصل الاجتماعي.

المنصات الرقمية المتمثلة في مواقع التواصل الاجتماعي تشكل الوسيط الأساسي لنشر المحتوى، فهي تلعب دوراً محورياً في الحد من انتشار الأخبار الكاذبة، وقد اتجهت بعض الأنظمة القانونية كفرنسا إلى تحميل هذه المنصات مسؤوليات معينة، منها إزالة المحتوى الكاذب بعد التبليغ عنه ووضع سياسات واضحة للتحقق من المعلومات والحد من انتشار المحتوى المضلل. (منصور، 2010، صفحة 194). كما أنه في الاتحاد الأوروبي تم تطبيق قانون "الخدمات الرقمية" الذي يلزم المنصات الرقمية الكبرى مثل فيسبوك وجوجل بمكافحة الأخبار الزائفة وحماية الخصوصية. (تقرير عن الإعلام الرقمي وصناعة الرأي العام. www.prdmt.com)

4. نشر الوعي القانوني والإعلامي.

ظهرت في الآونة الأخيرة عدة مبادرات إعلامية لمواجهة الأخبار الكاذبة، خاصة بعدما أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي مصدراً مهماً في استقاء المعلومات من قبل الصحفيين والمراسلين المشتغلين بمؤسسات إعلامية، وهذا أدى إلى تضاعف الضغوطات والضرورات من أجل إيجاد آليات للتحقق من الأخبار والمعلومات وكذلك وضع طرق وسبل لمواجهتها. (الحيمر، 2020، صفحة 13)

ويشكل الوعي المجتمعي أحد أهم الوسائل الوقائية، فيسهم في الحد من تداول الأخبار الكاذبة، من خلال توعية المستخدمين بخطورة نشر المعلومات غير الموثوقة وتعزيز مهارات التحقق من المصادر وإدماج الثقافة الإعلامية في المناهج التعليمية. كما أن الوعي بالمسؤولية القانونية للنشر يشكل رادعاً مهماً للأفراد. (زين، 2019، صفحة 34)

5. التعاون الدولي في مكافحة الأخبار الكاذبة.

الطبيعة العابرة للحدود التي يتميز بها الفضاء الرقمي تفرض ضرورة مواجهة الأخبار الكاذبة من خلال تعاوناً دولياً يمكن من تبادل المعلومات بين الدول، وتوحيد الجهود التشريعية، ودعم المبادرات الدولية لمكافحة التضليل الإعلامي. (منصور، 2010، صفحة 301)

6. استخدام التكنولوجيا في مكافحة الأخبار الكاذبة.

يكون من خلال الاستعانة بالتكنولوجيا ذاتها في مواجهة هذه الظاهرة، كاستخدام الذكاء الاصطناعي لكشف الأخبار الكاذبة، وتطوير أدوات التحقق من المعلومات ورصد الحسابات الوهمية والمضللة، إضافة لعدد من الوسائل الفنية التي تتيحها كالبحت عن الأصل والتحقق من الهوية والصور والأماكن إلى غير ذلك (براك، 2023، صفحة 63)

المطلب الثاني

المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة

تعني المسؤولية المدنية إلزام المسؤول بأداء التعويض للطرف المضرور في الحالات التي تتوفر أركان هذه المسؤولية، ونتيجة لعدم وجود نصوص وقواعد خاصة للمسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة في القانون الليبي والمقارن، كان لابد للتعرض للقواعد العامة للمسؤولية لمعرفة مدى انطباقها ومدى ملائمتها، من ناحية الطبيعة والأركان والآثار.

الفرع الأول

طبيعة وأركان المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة

إن المسؤولية المدنية هي الأساس في حماية المضرور مدنياً، ومناطها بيان السبب الذي من أجله يضع القانون عبء التعويض على عاتق شخص معين، وهو ما تحدده طبيعة هذه المسؤولية وأركانها القانونية.

أولاً: طبيعة المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة.

المسؤولية المدنية إنما تنشأ عن إخلال بالتزام سابق، ويختلف نوعها باختلاف مصدر هذا الالتزام، فإن كان مصدره القانون، فهي مسؤولية تقصيرية، وإن كان مصدره الإرادة، فهي مسؤولية عقدية، ولكل نوع شروطه.

1. المسؤولية التقصيرية عن نشر الأخبار الكاذبة.

يقصد بالمسؤولية التقصيرية الجزاء المترتب على الإخلال بالواجب العام الذي يقضي بعدم الإضرار بالغير، وبذلك فإن كل ما يخرج عن دائرة المسؤولية العقدية أو الالتزامات التعاقدية، يوصف بأنه مسؤولية تقصيرية. فإذا سلك الشخص سلوكاً سبب ضرراً للغير يلتزم بالتعويض، ويتكون الخطأ التقصيري من عنصرين هما التعدي والإدراك والتمييز. (السنهوري، د.ت، صفحة 779)

فالمسؤولية التقصيرية بسبب نشر الأخبار الكاذبة تنشأ نتيجة الإخلال بالتزام قانوني، وهو عدم التعدي على الغير بنشر أخبار كاذبة عنه من شأنها أن تسبب ضرراً له أو لغيره، وهو ما يحدث كثيراً من الناحية العملية، وما يزيد الأمر سوءاً هو إعادة نشر هذه الأخبار الكاذبة أكثر من مرة، فهنا نكون بصدد تعدد المسؤولين عن الفعل الضار. والمسؤولية هنا تضامنية بنص القانون، ولا يجوز الإعفاء أو التخفيف منها.

2. المسؤولية العقدية عن نشر الأخبار الكاذبة.

يقصد بالمسؤولية العقدية الجزاء المترتب على الإخلال بالالتزامات التعاقدية، ويشمل ذلك عند التنفيذ المطلق، سواء لكامل الالتزام أو لجزء منه، أو تنفيذه المعيب، أو تنفيذه المتأخر. (الأهواني، 1992، صفحة 309). وحتى تقوم هذه المسؤولية لابد من وجود عقد صحيح واجب التنفيذ، وحصل إخلال بأحد التزاماته. (السنهوري، د.ت، صفحة 734)، وفي هذا قضت محكمة النقض المصرية "المقرر في قضاء هذه المحكمة أن عدم تنفيذ المدين لالتزامه التعاقدي أو التأخير في تنفيذه يعتبر في ذاته خطأ يترتب مسؤوليته". (طعن رقم 0592 لسنة 1989، المكتب الفني 40).

ويمكن أن تطبق هذا النوع من المسؤولية في مجال نشر الأخبار الكاذبة في العلاقة العقدية، في حالة تعاقد مدير تنفيذي لأحد المواقع الإلكترونية مع صحفيين عاملين في وكالات إخبارية على أن يقوموا بنشر معلومات أو أخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ففي هذه الحالة نكون بصدد عقد ينظم العلاقة بين الموقع الإلكتروني والصحفي المتعاقد معه، وستثار المسؤولية العقدية في حالة مخالفة أحد الأطراف ما تم الاتفاق عليه في العقد، والتي من ضمنها نشر أخبار كاذبة عبر هذه المواقع. (مهدي، 2020، صفحة 37)

ثانياً: أركان المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة.

تقوم المسؤولية المدنية بوجه عام على توافر ثلاثة عناصر أساسية وهي الخطأ والضرر وعلاقة السببية بينهما، وهذه العناصر لها من المقومات التي تدعو لدراستها في نطاق المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة، لمعرفة خصوصية هذه المسؤولية الأخيرة عن المسؤولية بصفة عامة، في ظل الغياب تنظيم تشريعي يعالج المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة.

1. الخطأ في البيئة الرقمية.

لم يضع المشرع الليبي ولا المصري تعريفاً جامعاً للخطأ، إلا أن الفقه استقر على أنه: "الإخلال بواجب قانوني يفرضه القانون أو مقتضيات الحيلة والحذر، سواء كان ذلك عمداً أو إهمالاً". (منصور، 2010، صفحة 188)

وهو ما ينطبق على المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة بوجه خاص، إذ لا يُتصور قيام هذه المسؤولية دون ثبوت انحراف في سلوك الفاعل عن السلوك الواجب قانوناً، سواء تمثل ذلك في نشر خبر كاذب، أو إعادة تداوله دون تحيُّر أو تحقق، بما يؤدي إلى الإضرار بالغير. (السنهوري، د.ت، صفحة 742). وقياساً على ما سبق، يأخذ الخطأ في المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة صورتين رئيسيتين: الخطأ العمدى ويكون عندما يقوم الشخص بنشر خبر كاذب وهو يعلم بعدم صحته ويقصد إحداث الضرر. والخطأ غير العمدى (الإهمال أو التقصير) ويكون عند نشر معلومات دون التحقق من صحتها، رغم إمكانية ذلك وبذل قدر من الحيلة. لذا فإن الخطأ في نطاق نشر الأخبار الكاذبة قد يتحقق بمجرد الإهمال في التحقق من صحة المعلومات قبل نشرها، وليس بالضرورة أن يكون هناك قصد مباشر للإضرار.

وتتميز البيئة الرقمية بخصوصية تؤثر على تقدير الخطأ، حيث أصبح النشر أو إعادة النشر يتم في ثوانٍ معدودة، مما قد يدفع بعض المستخدمين إلى مشاركة المحتوى دون تحقق. ومع ذلك، فإن هذه السرعة لا تعفي من المسؤولية، إذ يُفترض من المستخدم العادي بذل قدر من الحذر والتحقق قبل النشر.

كما أن إعادة نشر الأخبار الكاذبة تُعد في حد ذاتها فعلاً قد يُشكل خطأً مدنياً، حتى ولو لم يكن الناشر الأصلي هو مصدر الخبر، طالما أن إعادة النشر ساهمت في انتشار الضرر.

ويُقاس الخطأ في المسؤولية المدنية بمعيار الشخص المعتاد، أي مدى انحراف سلوك الفاعل عن سلوك الشخص العادي الموجود في نفس الظروف. لذا فإن الشخص الذي يستخدم منصات التواصل الاجتماعي يُفترض فيه أن يتحلى بقدر من الحذر والوعي الرقمي، خاصة عند التعامل مع الأخبار ذات الطابع العام أو الحساس.

ويقع عبء إثبات الخطأ على عاتق المضرور، إلا أن الطبيعة الخاصة للفضاء الرقمي قد تتيح الاعتماد على قرائن رقمية، مثل سجل النشر، أو عدد المشاركات، أو طبيعة المحتوى، لإثبات وقوع الفعل الضار. وفي بعض الحالات قد يُستفاد من قرينة الخطأ المفترض، خاصة إذا كان المحتوى المنشور يتسم بوضوح عدم المصادقية أو يتعارض مع مصادر رسمية معلنة. (منصور، 2010، صفحة 340)

2. الضرر.

الضرر هو الأذى الذي يصيب الشخص في حق من حقوقه أو في مصلحة مشروعة له، سواء كان هذا الأذى مادياً أو معنوياً. (مقرس، د.ت، صفحة 34).

وتتنوع صور وتطبيقات الضرر في المجال الإلكتروني، فهو لا يتسم بطبيعة واحدة، فتختلف طبيعته بحسب مجاله ونوعيته، وإن كان القاسم المشترك هو ارتباطه بعالم التكنولوجيا الحديثة في الإلكترونيات وما يتسم به من دقة في تقديره وتحديدته، حيث يمثل طابعاً معنوياً، غالباً ما يتجسد في صورة المعلوماتية، إلا أن لها طابع مالي أو مادي. (منصور، 2010، صفحة 333)

وفي نطاق نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، تتسع صور الضرر لتشمل أبعاداً متعددة تتجاوز الضرر التقليدي، نظراً لطبيعة البيئة الرقمية وسرعة انتشار المحتوى فيها. وقد استقر الفقه والقضاء على أن الضرر يجب أن يكون محقق الوقوع (ليس افتراضياً) ومباشراً ويمس مصلحة مشروعة (السنهوري، د.ت، صفحة 752) (طعن مدني ليبي رقم 23/5 ق، جلسة 1979/6/4، غير منشور) سواء كان هذا الضرر مادياً أو معنوياً أو اجتماعياً.

ويتمثل الضرر المادي في الخسائر المالية التي تلحق بالمضروب نتيجة نشر خبر كاذب، وهو كل ما لحقه من خسارة وما فاتته من كسب (المادة 1/224 مدني ليبي والمادة 221 مدني مصري) مثل خسارة وظيفة أو مصدر دخل أو انهيار نشاط تجاري أو انخفاض قيمة سمعة شركة في السوق بسبب أخبار كاذبة أو أن يؤدي نشر خبر كاذب عن مؤسسة تجارية إلى تراجع ثقة العملاء بها، مما يسبب خسائر مالية مباشرة يمكن تقديرها والتعويض عنها.

أما الضرر المعنوي أو الأدبي (المادة 225 مدني ليبي والمادة 222 مدني مصري) فهو من أكثر أنواع الأضرار شيوعاً في حالات الأخبار الكاذبة، ويشمل الأذى الذي يمس السمعة والشرف والكرامة والحياة الخاصة، ويتحقق هذا النوع من الضرر بشكل واضح عند نشر أخبار كاذبة تمس الأفراد، مثل اتهام شخص بسلوك غير صحيح دون دليل، مما يؤدي إلى تشويه سمعته وإلحاق أذى نفسي به. (الحيمر، 2020، صفحة 15)

إلى جانب الضرر المادي والمعنوي، تبرز في البيئة الرقمية صورة حديثة من الضرر يمكن تسميتها بالضرر الاجتماعي، والذي يتمثل في فقدان الثقة العامة في المعلومات وإثارة الذعر أو الفوضى داخل المجتمع وزعزعة الاستقرار الاجتماعي، ويظهر هذا النوع من الضرر بشكل واضح عند انتشار أخبار كاذبة وسيئة تتعلق

بالأمن أو الصحة العامة، حيث تؤدي إلى ردود فعل جماعية غير منضبطة. (دهشان، 2026، صفحة 2)

3. علاقة السببية بين نشر الأخبار الكاذبة والضرر.

علاقة السببية هي الرابطة الموضوعية والقانونية التي تربط بين الفعل الضار والضرر الناتج عنه، بحيث يكون الضرر نتيجة طبيعية ومباشرة لذلك الفعل. (حسن، 1971، صفحة 67)، فالمسؤولية المدنية لا تقوم إذا لم يكن الضرر مرتبطاً ارتباطاً مباشراً بالنشر الكاذب، أو إذا تدخلت عوامل أخرى مستقلة أدت إلى وقوع الضرر.

ومن يجب أن يثبت أن الضرر الذي لحق بالمضروب كان نتيجة مباشرة للفعل الضار المتمثل في نشر الخبر الكاذب، وهو ما يسمى بعلاقة السببية. بحيث يكون هذا الفعل هو السبب المنتج للضرر دون تدخل سبب أجنبي يقطع هذه العلاقة.

إثبات علاقة السببية في حالات الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي يعد من أكثر المسائل تعقيداً، نظراً لطبيعة الفضاء الرقمي الذي يتميز بتعدد مصادر النشر وسرعة إعادة التداول وصعوبة تتبع أول ناشر للمعلومة، ومع ذلك، يمكن الاعتماد على وسائل إثبات رقمية، مثل سجلات النشر والتفاعل الإلكتروني، وتقارير الخبراء التقنيين، لإثبات أن الضرر قد نشأ نتيجة مباشرة لانتشار الخبر الكاذب.

كما أن القضاء في بعض الأنظمة المقارنة أصبح يميل إلى قبول القرائن الرقمية كوسيلة لإثبات السببية، خاصة عند تعذر الإثبات المباشر. (منصور، 2010، صفحة 340).

إلا أن الذي لا يمكن تجاهله أيضاً هو صعوبة تحديد السببية في الفضاء الإلكتروني، فالبيئة الرقمية بيئة معقدة من حيث هذا التحديد، وذلك بسبب إعادة النشر غير المحدود وتدخل الخوارزميات في توجيه الانتشار وتعدد المستخدمين المشاركين في نشر المحتوى. ومن ثم قد لا يكون الفاعل الأول هو السبب الوحيد في حدوث الضرر، بل قد تتداخل عدة أسباب متسلسلة، مما يطرح إشكالية "السببية المتعددة" في المسؤولية المدنية الرقمية. لذا اتجه الفقه الحديث إلى تبني مفهوم مرن لعلاقة السببية في البيئة الرقمية، بحيث لا يُشترط وجود سبب واحد مباشر، بل يكفي أن يكون الفعل الضار أحد الأسباب الجوهرية في إحداث الضرر، ويهدف هذا الاتجاه إلى ضمان حماية فعالة للمضروب في ظل تعقيد البيئة الرقمية وصعوبة الإثبات الكامل. (منصور، 2009، صفحة 24)

ولكن ما ينبغي الإشارة إليه، أنه قد تنقطع علاقة السببية بين الفعل والضرر في حالات معينة، مما يؤدي إلى انتفاء المسؤولية المدنية، ومن أهم هذه الحالات، القوة القاهرة وهي الحادث غير المتوقع الذي لا يمكن دفعه ويؤدي إلى وقوع الضرر دون علاقة بالفعل الضار. وخطأ الغير إذا كان الضرر نتيجة فعل شخص آخر مستقل عن الفاعل الأصلي. وخطأ المضروب نفسه: إذا ساهم المضروب في حدوث الضرر أو تفاقمه. (مأمون، 1985، صفحة 94)، وفي نطاق الأخبار الكاذبة قد تنقطع رابطة السببية إذا ثبت أن الضرر لم ينشأ عن النشر ذاته، بل عن عوامل أخرى مثل تضخيم إعلامي مستقل أو سوء تفسير غير مرتبط بالمحتوى الأصلي.

الفرع الثاني

الآثار المترتبة على تحقق المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة

تترتب على قيام المسؤولية المدنية حق المضروب في جبر الضرر، وإعادة التوازن الذي أختل نتيجة الفعل الضار. وتتميز هذه الآثار في البيئة الرقمية بخصوصية ناتجة عن طبيعة الوسيط الإلكتروني، مما يستدعي تطوير آليات قانونية فعالة تتناسب مع هذه البيئة.

أولاً: أحكام التعويض عن المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة.

التعويض هو الوسيلة الرئيسية لجبر الضرر في المسؤولية المدنية، حيث يلتزم المسؤول عن نشر الخبر الكاذب بتعويض المضروب بما يعادل الضرر الذي لحق به. ويهدف التعويض إلى إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل وقوع الضرر، أو على الأقل تعويض المضروب عن الخسائر التي تكبدها.

1. شروط التعويض.

لكي يتم التعويض للشخص المضروب من نش الأخبار الكاذبة، يجب توافر الشروط التالية:

أ. أن يكون الضرر محققاً، أي يكون قد وقع فعلاً، أو محقق الوقوع في المستقبل، أي أن يكون تحققه حتمياً، وليس مجرد احتمال وقوعه. (طعن مدني ليبي رقم 23/5 ق، جلسة 1979/6/4، غير منشور) ومسألة تحقق الضرر من عدمه مسألة واقع، أي مسألة موضوعية، يعود الرأي فيها إلى قاضي الموضوع، دون رقابة عليه من محكمة النقض متى كان استخلاص محكمة الموضوع سائغاً. (مقرس، د.ت، صفحة 34)

ب. أن يكون الضرر مباشراً، أي يكون نتيجة طبيعية للخطأ الذي حدث، أو وفقاً لتعبير نص القانون، بحيث يشمل التعويض الأضرار المباشرة فقط، أما الأضرار الغير مباشرة فلا يشملها التعويض. (السنهوري، د.ت، صفحة 1276)، وهو ما تضمنه نص المادة 1/224 والمادة 221 مدني مصري، من أن "... ويشمل التعويض ما لحق الدائن من خسارة وما فاتته من كسب بشرط أن يكون نتيجة طبيعية لعدم الوفاء بالالتزام أو التأخر في الوفاء به، ويعتبر الضرر نتيجة طبيعية إذا لم يكن في استطاعة الدائن أن يتوقاه ببذل جهد معقول".

2. صور التعويض.

فقد تكون في صورته تعويض نقدي وتعويض عيني، على النحو التالي: .

أ. التعويض النقدي، وهو الحكم بدفع مبلغ من النقود للمضرور بقدر الضرر (البدوي، 1997، صفحة 345)، وبذلك يلتزم المسؤول عن نشر الخبر الكاذب بدفع مبلغ مالي للمضرور يعادل الضرر الذي لحق به من جراء نشر هذا الخبر.

ب. التعويض العيني وهو الذي يقوم على إزالة عين الضرر، بأن يقضي على مصدره أو سببه، وهذا التعويض خير وسيلة لجبر الضرر، لأنه يعيده إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوعه، إلا أن هذا التعويض مقترن بإمكانية الحكم به، فقد يتعذر الحكم به. (عبد الحميد، د.ت، صفحة 308)، ومع ذلك فإن هناك أحكام صدرت عن القضاء الفرنسي تقضي بالتعويض العيني من خلال الإلزام بتصحيح المعلومات الكاذبة بالوسيلة المناسبة الكترونياً. (CA.de paris 25jan1988, D1988mp50) مشار إليه لدى (منصور، 2010، صفحة 223)

وهو يشكل فائدة عملية خاصة في مجال الأخبار الكاذبة، ومن أهم صورته نشر تصحيح أو تكذيب الخبر حيث يتم إلزام المسؤول بنشر تصحيح للمعلومة الكاذبة بنفس الوسيلة التي تم بها النشر. وإزالة المحتوى الضار يمكن للقضاء أن يأمر بحذف المنشور أو المحتوى الذي يتضمن الخبر الكاذب من المنصات الرقمية. وقف النشر أو التداول، وذلك من خلال اتخاذ تدابير مستعجلة لمنع استمرار انتشار الخبر الكاذب. (براك، 2023، صفحة 63).

3. الأساس القانوني لتقدير التعويض.

تقدير التعويض من أدق المسائل في نطاق المسؤولية المدنية، إذ يتعين على القاضي تحديد قيمة التعويض بما يحقق جبر الضرر دون إفراط أو تفريط، (السنهوري، د.ت، صفحة 785)، وهو ما يزداد تعقيداً في حالات نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، نظراً لتعدد صور الضرر وصعوبة قياسه بدقة، خاصة في البيئة الرقمية التي تتسم بسرعة الانتشار واتساع نطاق التأثير. وهنا يتمتع القاضي بسلطة تقديرية واسعة في تحديد قيمة التعويض، وفقاً لظروف كل حالة، وهو ما يسمح بمراعاة خصوصية كل نزاع على حدة. (منصور، 2010، صفحة 240)

أ. تقدير التعويض عن الضرر المادي ويتمثل في كل خسارة مالية تصيب المضرور أو ما يفوته من كسب (المادة 1/224 مدني لبيي والمادة 221 مدني مصري) نتيجة نشر الأخبار الكاذبة، ويعتمد تقدير هذا النوع من الضرر على معايير موضوعية، من أهمها حجم الخسارة الفعلية كفقْدان وظيفة، أو تراجع أرباح مشروع، أو خسارة فرص تجارية. وكذلك العلاقة المباشرة بين النشر والضرر فيجب أن يكون الضرر نتيجة مباشرة لنشر الخبر الكاذب، وليس بسبب عوامل أخرى. وأيضاً إمكانية الإثبات فيتطلب التعويض عن الضرر المادي تقديم أدلة واضحة، مثل مستندات مالية أو تقارير محاسبية، وفي البيئة الرقمية قد يكون تقدير الضرر المادي أكثر تعقيداً، خاصة في الحالات التي يصعب فيها تحديد الأثر المالي المباشر للخبر الكاذب.

ب. تقدير التعويض عن الضرر المعنوي وهو أكثر الأضرار شيوعاً في مجال الأخبار الكاذبة، ويشمل ما يصيب المضرور من أذى نفسي أو مساس بسمعته أو كرامته، (المادة 225 مدني لبيي والمادة 222 مدني مصري) ونظراً لطبيعته غير المادية، فإن تقدير التعويض عنه يخضع لمعايير تقديرية مرنة، من أبرزها جسامة الضرر كلما كان الخبر الكاذب أكثر خطورة أو مساساً بالشرف والسمعة، زاد مقدار التعويض، ومدى انتشار الخبر يلعب انتشار الخبر دوراً حاسماً في تقدير التعويض، حيث يؤدي الانتشار الواسع إلى تضاعف الضرر. ومكانة المضرور فيراعى الوضع الاجتماعي أو المهني للمضرور، خاصة إذا كان شخصية عامة، وأيضاً مدة بقاء المحتوى، فكلما استمر تداول الخبر

لفترة أطول، زاد أثره السلبي. وقد استقر القضاء على أن التعويض عن الضرر المعنوي لا يشترط إثباته بدقة حسابية، بل يكفي إثبات وقوعه، ويترك تقديره للقاضي دوماً تقدير أو غلو أو إسراف. (طعن مدني ليبي، رقم 47/289، 1983/3/29، غير منشور). إضافة إلى أن الخصائص التقنية والعناصر الرقمية لمواقع التواصل الاجتماعي تؤثر بشكل مباشر على تقدير التعويض، وأهم هذه الخصائص عدد المشاهدات والمشاركات فيُعد مؤشراً على مدى انتشار الضرر. وسرعة الانتشار فكلما كان الانتشار سريعاً، كان الأثر أكبر. وإمكانية الاستمرار في التداول حتى بعد الحذف، قد يستمر تداول المحتوى، مما يزيد من حجم الضرر. كما أنه في بعض الحالات قد يتعذر تحديد قيمة الضرر بدقة، خاصة في الضرر المعنوي، مما يدفع القضاء إلى تقدير التعويض بشكل جزائي، أي وفق تقدير تقريبي يحقق العدالة بين الطرفين (طعن مدني ليبي، رقم 47/289، 1983/3/29، غير منشور). وهذا الأسلوب ضرورياً في البيئة الرقمية، حيث يصعب حصر جميع آثار الضرر.

كما أن الفقه الفرنسي الحديث اتجه إلى الدعوة لتطوير معايير تقدير التعويض بما يتلاءم مع البيئة الرقمية، ويهدف هذا الاتجاه إلى تحقيق ردع فعال للحد من انتشار الأخبار الكاذبة، من خلال الأخذ بعين الاعتبار حجم التفاعل الرقمي واعتماد مؤشرات رقمية لقياس الضرر، وتشديد التعويض في الحالات التي يكون فيها النشر واسع النطاق (Tufekci, Z., 2017.p 130).

3. التدابير الوقائية ذات الطبيعة المدنية.

إلى جانب التعويض قد تتخذ بعض التدابير الوقائية للحد من تكرار الفعل، كإلزام المنصات بحذف المحتوى المخالف فرض التزامات على المستخدمين بعدم إعادة النشر واتخاذ إجراءات تحفظية لحماية المضرور (European Commission, 2020, p. 40). وهذه التدابير ضرورية في البيئة الرقمية، حيث لا يكفي التعويض وحده لوقف الأثر المستمر للأخبار الكاذبة.

ثانياً: أحكام الدعوى المدنية عن المسؤولية عن الأخبار الكاذبة.

الدعوى المدنية هي الوسيلة القانونية التي يلجأ إليها المضرور للمطالبة بحقه في التعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي. وتكتسب هذه الدعوى خصوصية في البيئة الرقمية، نظراً لتعدد الفاعلين وتداخل الأدوار بين الناشر الأصلي، ومُعيد النشر، والمنصات الرقمية ذاتها، مما يطرح إشكالية تحديد المسؤول عن التعويض ونطاق هذه المسؤولية. وفي نطاق الأخبار الكاذبة تقوم هذه الدعوى على أساس المسؤولية التقصيرية، حيث يُلزم المدعى عليه بتعويض الضرر متى ثبت توافر أركان المسؤولية.

1. أطراف الدعوى المدنية.

إذا كانت الدعوى المدنية هي الوسيلة القانونية التي يباشرها المضرور أمام القضاء بهدف المطالبة بالتعويض عن الضرر الناتج عن الفعل الضار (السنهوري، د.ت، صفحة 790)، فمن المعلوم أنه لكل دعوى أطراف، وفي البيئة الرقمية هناك خصوصية لطرف المدعى عليه الذي قد يتعدد بتعدد المسؤولية.

أ. المدعي (المضرور).

نشر الأخبار الكاذبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي تتعلق بشخص ما (فرداً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً مثل الشركات أو المؤسسات) يمكن أن تصيبه بضرر، يجعل هذا المضرور دائماً (مدعياً) في مواجهة المسئول عن الضرر، وله رفع دعوى للمطالبة بالتعويض، كما يكون هذا الحق أيضاً لنائبه أو خلفه. (السنهوري، د.ت، صفحة 936).

ب. المدعى عليه (المسؤول).

وهو كل من ساهم في وقوع الضرر، وقد يكون الناشر الأصلي، ومن أعاد نشر الخبر أو أي شخص ساهم في تداوله وتحديد المسؤول عن التعويض. تعد مسألة تحديد المسؤول من أكثر المسائل تعقيداً في البيئة الرقمية، ويمكن بيانها على النحو التالي: (القيسي، 2022، صفحة 55)

. مسؤولية الناشر الأصلي.

يُعد الناشر الأصلي المسؤول الأول عن الضرر، باعتباره مصدر الخبر الكاذب، ويقوم التزامه بالتعويض متى ثبت خطؤه وتحقق الضرر. مسؤولية إعادة النشر.

في البيئة الرقمية لا تقتصر المسؤولية على الناشر الأصلي، بل تمتد إلى كل من أعاد نشر الخبر الكاذب، إذا كان يعلم أو كان بإمكانه أن يعلم بعدم صحته، وكذلك متى ثبت أن سلوكه ساهم في انتشار الضرر، وهو ما يعكس اتساع نطاق المسؤولية المدنية في الفضاء الإلكتروني. (Wardle, C., & Derakhshan, H, 2017, p. 35) ويُعد ذلك تطبيقاً لفكرة المساهمة في الضرر، ومن ثم لا يقتصر الجزء المدني على الناشر الأصلي، بل قد يمتد إلى كل من ساهم في نشر الخبر الكاذب، بما في ذلك من قام بإعادة النشر ومن شارك المحتوى، ومن ساهم في ترويجه.

. مسؤولية المشرفين ومديري الصفحات.

قد يتحمل مدير الصفحة أو المشرف عليها مسؤولية ما يُنشر فيها، خاصة إذا كان لديه سلطة الرقابة ولم يتخذ الإجراءات اللازمة لمنع النشر الضار، أو عدم قيام مقدم خدمة التواصل بإزالة المحتوى غير المشروع فور علمه بصفتها غير المشروع. (مدبولي، 2025، صفحة 328).

ويرى جانب من الفقه أن دورهم في الرقابة والتصحيح الذاتي أمر تفرضه القواعد الأخلاقية التي تضمن حقوق الأشخاص، لذا يقترح البعض وضع ميثاق تعاون دولي للأنترنت، وترعمت فرنسا هذه المبادرة، فتم وضع مشروع ميثاق وطني يتضمن قواعد السلوك الحسن لمجموع القائمين على مهنة الأنترنت. (منصور، 2010، صفحة 194).

. مسؤولية المنصات الرقمية.

مسؤولية مواقع التواصل الاجتماعي من المسائل الحديثة والمعقدة، وتتجه بعض التشريعات إلى إعفاء المنصات من المسؤولية إذا كانت مجرد وسيط، أو تحميلها المسؤولية إذا تقاعست عن إزالة المحتوى الضار بعد العلم به (European Commission, 2020.p60).

ج. تعدد المسؤولين وتضامنهم.

قد يكون الضرر في كثير من الحالات نتيجة لتدخل عدة أشخاص، مما يؤدي إلى قيام مسؤولية مشتركة بينهم. وفي هذه الحالة، قد يُحكم بالتضامن بينهم في التعويض، بحيث يكون لكل منهم مسؤولاً عن كامل الضرر تجاه المضرور، مع حق الرجوع فيما بينهم. (عبود، 2020، صفحة 318)

2. صعوبات الدعوى المدنية في البيئة الرقمية.

تواجه الدعوى المدنية عدة تحديات تفرض ضرورة تطوير الإجراءات القانونية بما يتلاءم مع طبيعة الفضاء الرقمي ولعل من أهم هذه الصعوبات:

أ. صعوبات من الناحية القضائية في المنازعات الرقمية.

تثير الدعوى المدنية في هذا المجال إشكالية تحديد الاختصاص القضائي بتحديد المحكمة المختصة، خاصة إذا كان النشر قد تم عبر الإنترنت، حيث قد يتجاوز الحدود الجغرافية للدولة. وفي هذا الإطار قد يُعتمد بمكان وقوع الضرر أو مكان إقامة المدعى عليه أو مكان تحقق النتيجة الضارة. وتعمل القوانين المقارنة على تقرير الاختصاص كذلك لمحكمة محل وقوع الفعل المنشئ للالتزام بالتعويض، أي المحكمة التي وقع في إقليمها الخطأ أو الضرر. (منصور، 2010، صفحة 349). كما أنه هناك صعوبات أخرى، تتعلق ببطء الإجراءات القضائية مقارنة بسرعة صعوبة تنفيذ الأحكام في بعض الحالات كما أن هناك صعوبة تحديد هوية المدعى عليه عند تعدد الأطراف في عملية نشر الخبر الكاذب. وهو ما يدعو للقول بأهمية التحكيم في المجال الإلكتروني، فهو يتميز باليسر والمرونة وسرعة إصدار الأحكام لسهولة الإجراءات.

ب. صعوبات الإثبات في منازعات البيئة الرقمية، ووسائل الإثبات المبتكرة في المجال الرقمي.

الإثبات من المسائل الجوهرية في نطاق المسؤولية المدنية، إذ يتوقف عليه نجاح الدعوى أو سقوطها، حيث يلتزم المدعي بإثبات أركان المسؤولية المتمثلة في الخطأ والضرر وعلاقة السببية. غير أن هذه القاعدة التقليدية تكتسب خصوصية بالغة عند تطبيقها على الأفعال المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، نظرًا للطبيعة الرقمية المعقدة التي تتسم بسرعة الانتشار، وتعدد الفاعلين، وصعوبة تحديد المصدر الأصلي للمعلومة.

. صعوبات تتعلق بالإثبات في منازعات البيئة الرقمية.

القاعدة العامة في عبء الإثبات أن البيئة على من ادعى، وهو ما يعني أن المضرور هو المكلف بإثبات وقوع الفعل الضار، وتحقيق الضرر، ووجود علاقة سببية بينهما. لذلك فإن المدعي في دعوى المسؤولية المدنية عن نشر الأخبار الكاذبة يجب عليه من حيث الأصل تقديم الأدلة التي تثبت وقوع النشر الكاذب، ونسبة النشر إلى المدعى عليه وتحقيق الضرر والعلاقة السببية بينهما. غير أن تطبيق هذه القاعدة في البيئة الرقمية يواجه صعوبات عملية كبيرة. حيث تتميز البيئة الرقمية بعدة خصائص تجعل عبء الإثبات أكثر تعقيدًا من أهمها: (Tufekci, Z, 2017, p 123)

- إمكانية إخفاء الهوية أو استخدام حسابات وهمية، فيستطيع المستخدم إنشاء حسابات بأسماء مستعارة، مما يصعب معه تحديد الفاعل الحقيقي للنشر.

. سرعة إعادة النشر: قد يتم تداول الخبر الكاذب عبر آلاف الحسابات خلال وقت قصير، مما يجعل تحديد المصدر الأصلي أمرًا معقدًا.

. تعدد المنصات: فقد يبدأ النشر على منصة معينة ثم ينتقل إلى منصات أخرى، مما يشتت عملية الإثبات.

. إمكانية حذف المحتوى: قد يقوم الناشر بحذف المنشور بعد فترة قصيرة، مما يصعب الاحتفاظ بالدليل الرقمي.

وترتب على ما سبق أن عبء الإثبات أصبح ما بين قاعدة واستثناء، فالفقه الفرنسي الحديث في مجال المسؤولية الرقمية بدأ يتجه نحو تخفيف هذا العبء في بعض الحالات وبهدف تحقيق توازن بين حماية حقوق المتضرر وصعوبة الإثبات في البيئة الرقمية، من خلال إنشاء قرينة الخطأ المفترض في بعض صور النشر الضار، وتحويل عبء الإثبات إلى المدعى عليه إذا ثبتت قرائن قوية على نسب النشر إليه، وكذلك تشديد مسؤولية مزودي الخدمة والمنصات الرقمية في حفظ البيانات (Sunstein, C. R., 2017, p. 130).

. وسائل الإثبات المبتكرة في المجال الرقمي.

أدى تطور التكنولوجيا إلى ظهور وسائل حديثة للإثبات تتناسب مع طبيعة الفضاء الإلكتروني، ومن أهمها: Casey, E., , 2011, (p. 54)

. الأدلة الرقمية، وتشمل: لقطات الشاشة (Screenshots)، وروابط المنشورات، وسجل النشر والتفاعل، والبيانات الوصفية (Metadata)

. تقارير الخبرة الفنية، حيث تلعب دوراً مهماً في تتبع مصدر النشر، وتحليل الحسابات الرقمية، وتحديد تسلسل إعادة التداول.
 . محاضر الجهات المختصة مثل تقارير وحدات الجرائم الإلكترونية أو الجهات الأمنية المختصة بتتبع الجرائم المعلوماتية.
 . القرائن القضائية، فيمكن للقاضي أن يستخلص وقوع النشر أو نسبة الحساب إلى شخص معين من خلال القرائن المحيطة، مثل نمط الاستخدام أو ارتباط الحساب بالمدعى عليه. (mazeaud, H. & Tunc, 1998, p. 160).

. موقف القضاء في البيئة الرقمية

اتجهت بعض التطبيقات القضائية الحديثة في فرنسا إلى قبول الأدلة الرقمية كوسيلة إثبات معتبرة، مع منح القاضي سلطة تقديرية واسعة في تقييمها، خاصة في ظل عدم وجود نظام إثبات رقمي موحد في العديد من التشريعات. كما أصبح القضاء الفرنسي يميل إلى الأخذ بمبدأ “حرية الإثبات” في المواد المدنية، وتوسيع مفهوم الكتابة الإلكترونية لتشمل رسائل البريد الإلكتروني والرسائل النصية (sms) مما يسمح باستخدام مختلف الوسائل التقنية لإثبات وقوع الضرر ونسبته. (civ30 mars2001.pris. . مشار إليه عند. (منصور، 2010، صفحة 194).

الخاتمة

في ختام دراستنا يمكن استخلاص عدد من النتائج والتوصيات نجملها فيما يلي: .

أولاً: النتائج

1. لا يتضمن التشريع الليبي والمقارن نصاً يعرف الأخبار الكاذبة كمصطلح قانوني مستقل، إلا أن هناك مجموعة من النصوص القانونية تتعرض له كظاهرة تستوجب العقاب، لما لها من آثار خطيرة على الأفراد والمجتمع، خاصة في ظل الانتشار السريع للمعلومات عبر منصات التواصل الاجتماعي، وهو ما يمثل إحدى أبرز تحديات العصر الرقمي
2. لا يوجد في التشريع الليبي تنظيم خاص ومتكامل يعالج مسألة المسؤولية المدنية عن الأخبار الكاذبة في البيئة الرقمية بشكل صريح ومباشر، وبذلك فلا مناص للرجوع للقواعد العامة للمسؤولية المدنية، ومن ثم فأركان المسؤولية المدنية (الخطأ، الضرر، علاقة السببية) تظل قابلة للتطبيق على حالات نشر الأخبار الكاذبة.
3. أن الضرر الناتج عن الأخبار الكاذبة لا يقتصر على الجانب المادي، بل يمتد بشكل واسع إلى الضرر المعنوي والاجتماعي، مما يزيد من تعقيد تقدير التعويض. كما أن التعويض المالي رغم أهميته إلا أنه لا يكفي وحده لمعالجة آثار الأخبار الكاذبة، مما يستوجب اللجوء إلى وسائل أخرى مثل إزالة المحتوى ونشر التصحيح.
4. أن عبء الإثبات في هذا المجال يمثل تحدياً حقيقياً، ويواجه صعوبات عملية كبيرة بسبب طبيعة الفضاء الإلكتروني خاصة مع إمكانية إخفاء الهوية وتعدد مصادر النشر، الأمر الذي يستدعي تطوير وسائل الإثبات القانونية والتقنية.
5. أن المسؤولية المدنية في البيئة الرقمية قد تمتد إلى عدة أطراف، بما في ذلك الناشر الأصلي، ومُعيد النشر، وفي بعض الحالات المنصات الرقمية، وهو ما يعكس اتساع نطاق المسؤولية.

ثانياً: التوصيات

1. هناك ضرورة عملية لتدخل المشرع الليبي بوضع إطار قانوني خاص ينظم النشر الإلكتروني، ويتضمن تعريفاً واضحاً للأخبار الكاذبة، أو بيان العناصر لوصف الخبر بأنه كاذب.
2. تطوير قواعد المسؤولية المدنية بما يتلاءم مع البيئة الرقمية، خاصة فيما يتعلق بإثبات الخطأ وعلاقة السببية. واعتماد نظام قانوني خاص بالأدلة الرقمية، يحدد حجيتها وآليات استخدامها أمام القضاء. وتعزيز دور القضاء في التعامل مع القضايا الرقمية، من خلال إنشاء دوائر متخصصة في الجرائم والمنازعات الإلكترونية.
3. إلزام منصات التواصل الاجتماعي بوضع سياسات أكثر صرامة لمراقبة المحتوى، والاستجابة السريعة لطلبات إزالة الأخبار الكاذبة. والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، مثل الذكاء الاصطناعي، في كشف الأخبار الكاذبة والحد من انتشارها.
4. نشر الوعي القانوني والإعلامي بين المستخدمين، لبيان مخاطر نشر المعلومات غير الصحيحة والمسؤولية المترتبة عليها، من خلال ورش عمل ودورات ومؤتمرات تُعنى بهذا الموضوع. وتشجيع التعاون الدولي لمكافحة الأخبار الكاذبة، نظراً للطبيعة العابرة للحدود للفضاء الإلكتروني.

المراجع

أولاً :: الكتب

1. الكتب العامة.

- . الأهواني. حسام الدين، 1992، مصادر الالتزام، المصادر الإدارية، د.م. د.ط.
- . بدوي. أحمد زكي، د.ت، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، د.ط.
- . البدوي. محمد علي، 1997، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، ط2، المركز القومي للبحوث، طرابلس.
- . السنهوري. عبد الرزاق ، د.ت، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، دار النهضة العربية، القاهرة.
- . عبد الحميد. ثروت، د.ت، النظرية العامة للالتزامات "مصادر الالتزام" في القانون المدني المصري، ج1، د.م. د.ط.

2. الكتب المتخصصة.

- . براك. أحمد محمد، 2023، نحو تنظيم قواعد المسؤولية عن تقنيات الذكاء الاصطناعي، ط1، دار وائل للنشر، الأردن.
- . زايد. أحمد، 2015، علم الاجتماع الإعلامي والشائعات، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، د.ط.
- . عبد الحميد. عبد الله، 2020، مكافحة الأخبار الكاذبة في التشريعات المقارنة، دار الفكر الجامعي، القاهرة، د.ط.
- . عبود. أوس طارق، 2020، المسؤولية المدنية عن الاعتداء على الحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط.
- . القحطاني. محمد، 1997، الإشاعة وأثرها على أمن المجتمع، دار طويق للنشر والتوزيع، الرياض، د.ط.
- . مدبولي. باسم محمد فاضل، 2025، الحق في الخصوصية بين الإطلاق والتقييد، الدار العربية للنشر والتوزيع، الشارقة. د.ط.
- . المغربي. جعفر محمود. وعساف. حسين شاكر، 2010، المسؤولية المدنية عن الإعتداء على الحق في الصورة بواسطة الهاتف المحمول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن. د.ط.
- . منصور. محمد حسين، 2009، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط.

- . منصور. محمد حسين، د.ت، المسؤولية المدنية عن الفعل الضار، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط.
 . مأمون. عبد الرشيد، 1985، علاقة السببية في المسؤولية المدنية، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ط.

ثانياً: الرسائل العلمية.

- . القيسي. زيد محمد عبد الكريم، 2022، المسؤولية المدنية الناشئة عن ترويج الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الوسط، عمان، الأردن.
 . المهدي. مروة، 2020، المسؤولية المدنية عن النشر الإلكتروني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الوسط للدراسات العليا، عمان، الأردن.

ثالثاً: المجلات والدوريات والمؤتمرات.

- بن حمادي. آمال، 2022، الأخبار الكاذبة في مواقع التواصل الاجتماعي على ضوء قانون العقوبات المعدل رقم 20 06، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ع1، مجلد 8.
 . حربي. نصر، 2019، الشائعات ونشرها عبر مواقع وشبكات التواصل الاجتماعي، المؤتمر العلمي السادس في القانون والشائعات للفترة من 22 23 ابريل كلية الحقوق جامعة طنطا. مصر. بحث منشور على الموقع الإلكتروني . Law.tanta.edu.eg. تاريخ الدخول 17 / 3 / 2026

- . حسن. محمد مصطفى، 1971، عناصر دعوى التعويض في الأحكام الفرنسية، مجلة المحاماة المصرية، ع3، س51 مارس.
 . الراجي. محمد، 2018، صناعة الأخبار الكاذبة ولولب الحصار المعلوماتي للرأي العام، دراسات إعلامية، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة.

- . زين الدين. صلاح، 2019، الشائعات الاقتصادية في شبكات التواصل الاجتماعي، الأسباب والنتائج وكيفية المواجهة، المؤتمر العلمي السادس تحت عنوان "القانون والشائعات" جامعة طنطا، مصر خلال الفترة (22 23) أبريل. بحث منشور على الموقع الإلكتروني _ Law.tanta.edu.eg. تاريخ الدخول 17 / 3 / 2026

- . الشريف. رانيا، 2015، دور وسائل التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات، مجلة العلاقات العامة والإعلان، ع3.
 . لحيمر. نبيل، 2020، الأخبار الكاذبة عبر شبكات التواصل الاجتماعي وأثارها على اتجاهات الرأي العام، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، ع2، المجلد 7.

- . يساري. سناء، 2017، إعلام الأزمة الخليجية "الأخبار المزيفة"، مركز الدوحة لحرية إعلام، بحث منشور على الموقع الإلكتروني www.aljaeera.net، تاريخ الدخول 15/4/2024

رابعاً: الكتب الأجنبية.

- Mazeaud, H. & Tunc, A., Responsabilité civile, Paris. , 1998
 Sunstein, C. R., #Republic, Princeton University Press. , 2017
 Tufekci, Z., Twitter and Tear Gas, Yale University Press. , 2017

Wardle, C., & Derakhshan, H., Information) Disorder, 2017

Casey, E., Digital Evidence and Computer Crime, Academic Press, 2011,

خامسا: القوانين وأحكام القضاء .

. القانون المدني الليبي 1953

. قانون العقوبات الليبي 1953.

. قانون المعاملات الالكترونية الليبي رقم 6 لسنة 2022

. قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي رقم 5 لسنة 2022

. قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات المصري رقم 175 لسنة 2018.

. القانون الفرنسي لمكافحة التلاعب بالمعلومات 2018.

. طعن مدني مصري رقم 0592 لسنة 1989، المكتب الفني، س 40.

. طعن مدني ليبي رقم 23/5 ق، جلسة 1979/6/4، غير منشور.

. طعن مدني ليبي، رقم 47/289، 1983/3/29، غير منشور.